

محضر استلام موقع عمليه

العملية:

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع في المسافه من الكم 300+000 الي الكم 300+890 بطول 0.890 كم

(قطاع وادي النطرون/ برج العرب / الاسكندريه) بالامر المباشر اعمال طبقات الردم .
تنفيذ : شركه العماري الحديثه للمقاولات العامه والتوريدات العموميه .
استشاري المشروع : المكتب الاستشاري الهندسي (ا . د / خالد قنديل)

اشراف : المنطقه الخامسه - منطقه غرب الدلتا

طبقا للعقد رقم (798-2023-2024) بتاريخ (2023/ 12 /4)

انه في يوم الاحد الموافق 2023 / 12/25 اجتمع كلا من

مدير عام المشروعات - الهيئة العامة للطرق والكباري
مهندس العمليه - الهيئة العامة للطرق والكباري
استشاري المشروع (ا.د. خالد قنديل)
مدير مشروع - شركه العماري الحديثه

1- السيد المهندس / محمد حسني فياض
2- السيد المهندس / احمد جلال
3- السيد المهندس / هشام محمد صبري
4- السيد المهندس / احمد علاء محمد

وذلك للمرور علي مسار العملية المذكوره عاليه لاستلام الموقع .

وقد تبين ان الموقع خاليا من العوائق الظاهرية ويسمح بالبدء في التنفيذ وبناء عليه يعتبر تاريخ 2023 /12 /25 هو تاريخ بدء اعمال الاشراف بالعملية

واقفل المحضر علي ذلك ووقع الحضور

التوقيعات:

4- 

3- 

2- 

1- 

رئيس الاداره المركزيه

منطقه غرب الدلتا

الاسكندريه - مرسى مطروح

عبد مهندس /

" هاني محمد محمود طه "

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النطرون - برج العرب) (أعمال طبقات الردم)

في المسافة من الكم ٣٠٠+٠٠٠ إلى الكم ٣٠٠+٨٩٠ بطول ٨٩٠.٠ كم

رقم البند و بيانه : (١-١) بالمتر المكعب أعمال تحميل وتوريد ونقل اتربة مطابقة للمواصفات وتشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن ٥٠ سم حتي منسوب ٢- متر وبسمك لا يزيد عن ٢٥ سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتاف (نسبه تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٥%) ورشها بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقا لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف.

- مسافة النقل حتي ٢ كم ويتم حساب علاوه ١.٤ جنيه لكل ١ كم بالزيادة او النقصان.
- السعر يشمل عمل تشوينات وتخليط واختبارات ونقل لموقع العمل حتي مسافة ٢ كم .
- السعر يشمل قيمة المادة المحجرية

تنفيذ : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

مقدار العمل السابق :		٣م	
مسلسل	الموقع الكيلومتری	الكمية (م³)	
		من الكم	الى الكم
1	300+020	300+170	150
2	300+790	300+890	100
3	300+340	300+550	210
اجمالي الكمية هندسي (م³)		17916.00	

مهندس الهيئه

مهندس الاستشاري

مهندس الاستشاري

مهندس الشركة

م/ أحمد جلال عبد السلام

مكتب ا.د / خالد قنديل

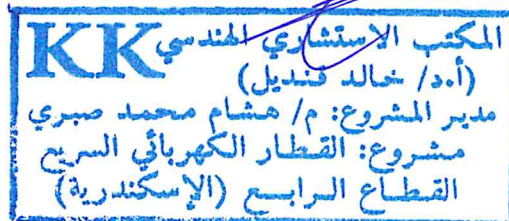
مكتب XYZ

م/ أحمد علاء محمد

أحمد جلال

م/ هشام محمد صبري

م/ أحمد عزاد



قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

أعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النظرون - برج العرب) (اعمال طبقات الردم)

في المسافة من الكم ٣٠٠+٠٠٠ إلى الكم ٣٠٠+٨٩٠ بطول ٨٩٠ .٠ كم

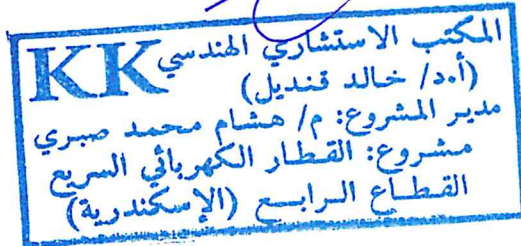
علاوة بند (١-١) علاوة مسافة النقل ١٢٧ كم .

تنفيذ : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

مقدار العمل السابق :		٣م	٠٠٠
مسلسل	الموقع الكيلومتری		الكمية (م٣)
	من الكم	الى الكم	
1	300+020	300+170	2638
2	300+790	300+890	6346
3	300+340	300+550	5349
اجمالي الكميه هندسي (م٣)			14333.00

مهندس الشركة م/ احمد علاء محمد مهندس الاستشاري مكتب XYZ مهندس الاستشاري مكتب ا.د / خالد قنديل مهندس الهينه م/ احمد جلال عبد السلام

م/ هشام محمد صبري



قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

أعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية -
العلمين - مطروح)
قطاع وادي النطرون - برج العرب) (اعمال طبقات الردم)

في المسافة من الكم ٣٠٠+٠٠٠ إلى الكم ٣٠٠+٨٩٠ بطول ٨٩٠ . كم

علاوة بند (١-١) علاوة مسافة النقل ١٠٦ كم .

تنفيذ : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

مقدار العمل السابق :	٠٠٠	٣م
----------------------	-----	----

الكمية (م٣)	الموقع (متر)	الموقع الكيلومتری		مسلسل
		الى الكم	من الكم	
660	150	300+170	300+020	1
1586	100	300+890	300+790	2
1337	210	300+550	300+340	3
3583.00	اجمالي الكمية هندسي (م٣)			

مهندس الشركة م/احمد علاء محمد مهندس الاستشاري مكتب XYZ مهندس الاستشاري مكتب ا.د / خالد قنديل مهندس الهيئة م/ أحمد جلال عبد السلام

م/ هشام محمد صبري

المكتب الاستشاري الهندسي KK
(أ.د/ خالد قنديل)
مدير المشروع: م/ هشام محمد صبري
مشروع: القطار الكهربائي السريع
القطاع الرابع (الإسكندرية)

م/ أحمد عواد
شركة العماري الحديثة
شروع القطار السريع - شرب النيل

شركة العماري الحديثة
للمقاولات العامة والتوريدات العمومية
م.ت: ٩٠٦٥٠ ب.ف: ٠٢٨٠٠٨٨٠٠٦١٨

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

أعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النطرون - برج العرب) (اعمال طبقات الردم)
في المسافة من الكم ٣٠٠+٠٠٠ إلى الكم ٣٠٠+٨٩٠ بطول ٨٩٠ . ٠ كم

علاوة بند (١-١) علاوة تحصيل رسوم الكارثة والموازن طبقا للائحة الشركة الوطنية.
تنفيذ : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

مقدار العمل السابق :	٠٠٠	٣م
----------------------	-----	----

الكمية (م٣)	الطول (متر)	الموقع الكيلومتری		مسلسل
		الى الكم	من الكم	
3298	150	300+170	300+020	1
7932	100	300+890	300+790	2
6686	210	300+550	300+340	3
17916.00	اجمالي الكميه هندسي (م٣)			

مهندس الشركة م/ احمد علاء محمد
مهندس الاستشاري مكتب XYZ م/ احمد عواد
مهندس الاستشاري مكتب ا.د / خالد قنديل م/ هشام محمد صبري
مهندس الهينه م/ احمد جلال عبد السلام

المكتب الاستشاري الهندسي
(أ.د/ خالد قنديل)
مدير المشروع: م/ هشام محمد صبري
مشروع: القطار الكهربائي السريع
القطاع الرابع (الإسكندرية)

شركة العماري الحديثة
للمقاولات العامة والتوريدات العمومية
ج.ت: ٩٠٦٥٠ ب.ن: ٠٢٨٠ - ٨٨٠ ٦١٨

رابعا : في حالة العجز الكلي المؤقت :

إذا أصيب المشترك بعجز كلي مؤقت تؤدي له الشركة المبلغ الأسبوعي المتفق عليه بالوثيقة لحالة العجز الكلي المؤقت طوال المدة التي يلازم فيها الفراش ويتم علاجها طبيا وبمقتضى الرعاية اللازمة لتشفائه ويستحق هذا المبلغ اعتبارا من يوم بدء العلاج الطبي لا من يوم وقوع الحادث ذاته ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تماما بيله وبين مزاولة عمله .

وباستحقاق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمة المشترك الفراش للعلاج على ألا تتعدى ٥٢ أسبوعا تبدأ من يوم وقوع الإصابة . ويجوز ان يصرف هذا المبلغ على فترات الإصابت طالما ان المشترك قدوة لتسريحه ما يؤكد ملازمته الفراش للعلاج من الإصابة وبحسب المبلغ المستحق من الأيام التي تقل عن أسبوع ينسبه عدد تلك الأيام الي سبعة .

البند الثاني : الاستثناءات

ويمكن تقسيم هذه الاخطار الي نوعين :

أولا : اخطار لا تغطيها الوثيقة :

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة او العجز الكلي او الجزئي المستندي او العجز المؤقت التي تنشأ عن او تنصل بطريق مباشر او غير مباشر عن أي من الحالات الآتية .

- الوفاة الطبيعية .
- بسبب تادية الخدمة العسكرية وقت السلم او الحرب او العصيان او الثورة او التآمر ضد نظام الحكم .
- الاخطار الحربية او التفجعات النووية أيا كان سببها او مصدرها وقت السلم او الحرب .
- التسفر على الطائرات الحربية .
- الانتحار او الشروع فيه سواء كان عن وعي وادراك او عن غير وعي وادراك .
- تعمد المشترك إصابة نفسه او تعريضها لخطر غير مادي او بسبب إكراهية جريمة او الشروع فيها .
- فقد الإرادة بسبب الجنون او الوقوع تحت تأثير المخدرات او مسكر

ثانيا : اخطار لا تغطيها الوثيقة إلا ينص صريح (مقابل اشتراك إضافي) :

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة او العجز الكلي او الجزئي المستندي او العجز المؤقت التي تنشأ عن او تنصل بطريق مباشر او غير مباشر عن أي من الحالات الآتية .

* مالم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمشارك مقابل اشتراك إضافي *

١- الحرب او الغزو او أي عمل من عدو اجنبي او العدوان او العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب ام لم تعلن) والشغب والاضطرابات والثورات الأهلية والاضطرابات العمالية .

٢- الإتهاب والتخريب .

٣- الهزات الأرضية والبراكين والعواصف والفيضانات والسيول .

٤- التسفر على الطائرات الخاصة .

٥- الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تتميز بخطورتها مثل المصارعة والملاكمة والهوكن والبولو ورياضة التزلج ونساق الخيال والسباق والصيد والعطس او القيام بإجراء اختبارات السرعة .

البند الثالث : الجمع بين مزايا التأمين

تؤدي الشركة للمشارك المبلغ الأسبوعي المنصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت بالوثيقة بالإضافة الي المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة او العجز الكلي او الجزئي المستندي .

ولا يجوز الجمع بين المبالغ المنصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي والجزئي المستندي ، فإذا كان المشترك قد النفع بسبب الإصابة بالمبلغ المنصوص عليه في أي من حالتين العجز المستندي وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وخلال فترة السنة أشهر التالية لوقوع الحادث المؤدي الي الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيدين المبلغ المنصوص عليه في حالة الوفاة مخصصا من المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستندي .

وفي جميع الأحوال لا يجوز ان يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوثيقة بسبب حادث او أكثر يقع خلال مدة التأمين على الحد الأقصى لمبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة بالنسبة لحالة الوفاة او العجز المستندي ايهما أكبر بالإضافة الي المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت .

البند الرابع : التعديلات

إذا الحق المشارك خلال مدة التأمين بأي عمل يختلف عن وظيفته او مهنته الوارد ذكرها في جدول الوثيقة وكان من شأن ذلك زيادة الخطر الذي يتعرض له المشترك فيجب عليه الحصول على موافقة كتابية من الشركة بذلك .

ويحق للشركة عندئذ ان توافق على هذا التعديل مقابل اشتراك إضافي وان تقوم بتخفيض مبلغ التأمين او ان تفسخ العقد . وفي الحالة الأخيرة ترد الي المشترك الجزء النسبي من الاشتراك عن المدة الباقية .

وإذا غفل المشارك بحسن نية عن اخطار الشركة بتعديل وظيفته او مهنته ولم يحصل على الموافقة الكتابية الواردة في هذا البند وكان من شأن التعديل زيادة في اشتراك التأمين فتخفيض مبلغ التأمين الواردة في الجدول بنسبة الفرق بين الاشتراك الفعلي والاشتراك الذي كان يتعين سداده .

البند الخامس : سقوط الحق

تسقط كافة حقوق المشارك الناشئة في هذه الوثيقة في الحالات الآتية :

(أ) إذا أدلى المشارك أو من ينوب عنه بيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حبس الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلانها بها قبل بدأ سريان وثيقة التأمين .

(ب) مخالفة المشارك أو من ينوب عنه القوالين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا الطوت على جناية أو حيلة عمدية .

ويسقط حق المشارك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشارك أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تلطوي على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مشغلا .

البند السادس : الالتزامات

يجب على المشارك ان يخطر الشركة في مركزها الرئيسي او في فرعها المذكور اسمه على الوثيقة وذلك فورا وكتابة عن أي حادث يقع له . ويجب عليه أيضا ان يضع نفسه في اقرب فرصة تحت اشراف طبيب مختص وإذا لم تتسلم الشركة الاخطار المذكور خلال سبعة أيام من وقوع الحادث فان المطالبة تكون غير مقبولة مالم يقدم المشارك عذرا مقبولا للتأخير ولا تسال الشركة عن أداء أي مبلغ للمشارك أو المستفيدين الا إذا سمح لطبيب الشركة او مندوبها المكلف بذلك بفحص المشارك متى رأت الشركة ضرورة ذلك للتحقق من مدى الإصابة او العجز او السبب الحقيقي للوفاة .

البند السابع : مدة العقد

لا للزوم الشركة بتجديد هذه الوثيقة او اخطار المتعاقد بتاريخ انتهائها . ويجوز باتفاق الطرفين تجديد الوثيقة لمدة اخري يتفق عليها ويستلزم سداد اشتراك التأمين المقابل .

البند الثامن : التقادم

تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشروط التقادم إعمالا بنص المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري .

البند التاسع : المحاكم المختصة

كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة او تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرتها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة .

البند العاشر : الشرط الفاسخ

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشارك بسداد اشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحدد بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشارك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إلزامهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام ، و إلا اعتبر العقد مفسوخا فإذا لم يقدم المشارك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة اخطار كل من المشارك والمستفيد بفسخ العقد ، و ذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول .

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبي من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ .

البند الحادي عشر : شرط الإلغاء

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد القضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشارك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين .

كما يجوز للمشارك طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من الاشتراك عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة . ويشترط في هذه الحالة ألا تكون هناك مطالبة قد أثرتت عن السلة التأمينية محل الإلغاء .

جدول المدد القصير

حتى ٣ شهور	٥٠٪ من الاشتراك السنوي
حتى ٦ شهور	٧٥٪ من الاشتراك السنوي
حتى ٩ شهور	٩٠٪ من الاشتراك السنوي
لمدة تزيد عن ٩ شهور	الاشتراك السنوي بالكامل

البند الثاني عشر : الأدكام الخاصة بالتأمين التكافلي :

طبقا لهذه الوثيقة يعتبر المشارك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمنوه عنها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديراً للنظام التأمين بصيغة المضاربة وفقاً لآلي :

• تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً وتتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشارك بشأن استحقاقات هذا الأخير لنصيبه من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٥٠٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق .

• تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية .

• يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر .

• يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية الفرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة الاشتراكهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها .

• في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق قرضاً حسناً من أموال المساهمين يسدد من فوائض الصندوق في السنوات اللاحقة .

• في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاث سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن .

• **مفهوم نظام المضاربة :** تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً .

• **أسس علاقة التأمين التكافلي بين شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمشارك :** يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشارك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وكافة المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشارك) في نظام التأمين هو اشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صندوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المترتبة على هذا الصندوق يطبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية .

حماية سرية البيانات / Confidentiality Data Protecting

* Dear customer *

To ensure confidentiality for your financial, personal, and insurance-related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address:

wethaq@wethaq-egypt.com

- Your direct insurance intermediary which had been appointed by your goodself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches. Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links. Kindly contact us through:

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address:

wethaq@wethaq-egypt.com

Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.

Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company.

" عملنا العزيز "

حرصا على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:

- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواتس اب على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة:

wethaq@wethaq-egypt.com

- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفتك والسجل بالهيئة العامة للرقابة المالية.

كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علما بأن شركتنا لا تقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط إلكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط إلكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة:

wethaq@wethaq-egypt.com

يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل إلكترونية غير معروفة المصدر أو غير موثوق منها.

أحرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقدم بطلب تأمين أو تقديم مستندات لشركة.



السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بالإحاطة بأن الوثيقة رقم : 2023/1952 الحوادث الشخصية، بأسم : شركة العساري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية والقسط الاجمالى مبلغ : 500.00 جنيه مصري فقط خمسمائة جنيه مصري، والمعقود بها التأمين لصالحكم عن الفترة من : 24/12/2023 إلى 23/12/2024 سارية المفعول عن الفترة المشار إليها أعلاه وتم السداد نقداً

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الإحترام ،،،،

التوقيع : 23697
تحريراً فى : 2023/12/25
إعداد : -
طبع بواسطة : يحي جابر ابراهيم
عدد مرات الطباعة : 1

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



1293210

جدول وثيقة تأمين الحوادث الشخصية

رقم الوثيقة :	1952/2023	اسم المشترك :	شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية
اسم المشترك :	الاسماعيلية مركز الاسماعيلية - شقة 7 صارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة الرابعة التوزيع زائد	العنوان :	الهيئة العامة للطرق والكباري
التمثيل :	الممثل على عدد 4 افراد غير محددى الاسماء مقسمين كالآتي : عدد 1 مهندس + عدد 1 مساعد مهندس + عدد 1 سائق معدة + عدد 1 عامل (معلمين لدى المشترك ، بالمقابل مبلغ تأمين واخره 130,000 جم (مائة وثلاثون ألف جنيه مصري فقط لآخر) بواقع 75,000 جم (خمسة وسبعون ألف جنيه مصري لآخر) للمهندس ، 30,000 جم (ثلاثون ألف جنيه مصري لآخر) للمساعد المهندس، 15,000 جم (خمسة عشر ألف جنيه مصري لآخر) لسائق المعدة، 10,000 جم (عشرة آلاف جنيه مصري لآخر) للعامل، وذلك ضد خطر (الوقلة + العجز الكلي والجزئي المستقيم نتيجة حادث وذلك لثناء وبسبب قيامهم بأعمالهم داخل موقع العمل فقط لمن تنفيذ أعمال مشروع عدد رقم (2024/2023/786) أعمال الجسر القريب والاحتمال تصادفة لمسار القطر الكهربائي للسوق الخط الاول (العين السطحة - العاصمة الإدارية - العين - مطروح) قطاع وادى التطوير / برج العرب (أعمال طبقات الرزم) لتفويض المساهم من الكم 300,000 إلى الكم 300,890 بطول 0,890 كم والمؤمن عليه بموجب وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 2023/2321 والمصدرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي-مصر.	الغرض من الوثيقة :	فرع الإصدار : المركز الرئيسي
مدة التأمين :	من : 24/12/2023 إلى : 23/12/2024	حساب الأشتراك	الإشتراك السنوي : 430.00 نصف التغطية السنوية : 4.30 الحريرية الواحدة : 11.60 مصاريف الإصدار : 50.23 رسم الأتلاف و الرقابة سنة في الألف : 2.58 الأشتراك صندوق حملة الوثائق / ثمان في الألف : 0.86 مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف : 0.43 اجمالي الأشتراك : 500.00 نقط خصماتة جنيه مصري

حدود التغطية :-

الحدود للتغطية	التغطية
طبقا لحدود التغطية الواردة بالتغطية التأمينية لكل فرد	الوقلة نتيجة حادث
طبقا لحدود التغطية الواردة بالتغطية التأمينية لكل فرد	العجز الكلي المستقيم نتيجة حادث
طبقا لنسبة الواردة بالشروط العامة للوثيقة	العجز الجزئي المستقيم نتيجة حادث
غير مغطى	العجز الكلي المؤقت نتيجة حادث
غير مغطى	أرجاع النفقات الطبية نتيجة حادث

130,000.00 جنيه مائة و ثلاثون ألفا جنيه مصري
130,000.00 فقط مائة و ثلاثون ألفا جنيه مصري

الحد الأقصى الذي تلزم به الشركة عن الحادث الواحد (مهما بلغ عدد الأشخاص) :-
الحد الأقصى الذي تلزم به الشركة خلال مدة التأمين :-



مرفقات هذه الوثيقة :-
أ - الشروط العامة للوثيقة
ب - تابع لجدول الوثيقة



19685

Head Office	25 Mohamed Ali St., El Dokki, Giza
Mahandesson Branch	20 Wadi El Nil St., Mahandesson - Giza
Near City Branch	6 Abbas El Aged St., Near City - Giza
Alexandria Branch	88 Fouad St., (El Horra Road) - Alexandria
Shouba Branch	90 Fouad St., Shouba-Sal Gaber Station, Alex
El Mansouria Branch	Awad Alla Building 2, El Gish St., El Mansouria
Port said Branch	Block 3/A, El Mansouria and Mahmoud Gada Street - East Section - Abdo Tower above Abu Shaba Bank - port said
Ismailia Branch	Shakia Street - Arabus Tower - Frontal Presidential Directorate
Port said Branch	Gamel Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Shakia Governorate
Dumietta Branch	Cornik El Nila Fifth Section, Dumietta, El Rihel Building, above 5-Test and Wala Bank

تحريره في : 24/12/2023
تاريخ الطباعة : 24/12/2023
إعداد : د. محمد فهم احمد

كود الوثيقة : 23687

www.facebook.com/wethaq.egypt

الفرع الرئيسي : 25 شارع مصطفى - الدقي - الجيزة
فرع المحندسيين : 20 شارع وادي النيل - المحندسيين - الجيزة
فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - القاهر - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : 88 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع شبراخيت : 90 شارع فؤاد - شبراخيت - الإسكندرية
فرع المنصورة : 2 شارع عبد الله - المنصورة - فرع شبراخيت - الإسكندرية
فرع بورسعيد : 8 شارع فؤاد - بورسعيد - فرع شبراخيت - الإسكندرية
فرع الإسماعيلية : 9 شارع فؤاد - الإسماعيلية - فرع شبراخيت - الإسكندرية
فرع الزقازيق : 3 شارع عبد الله - الزقازيق - فرع شبراخيت - الإسكندرية
فرع دمياط : 2 شارع فؤاد - دمياط - فرع شبراخيت - الإسكندرية

1293211

اصدار

تاريخ جدول وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 1952/2023

الشروط والتغطيات

الشروط الخاصة

- يشترط ألا يقل عمر المؤمن عليهم عن 18 عام ولا يزيد عن 65 عام.
- يتعين على المشترك الإحلاع على كافة شروط الوثيقة واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تفي باستياجاته التأمينية قبل سدادها ويعتبر سدادها للوثيقة بمثابة قبوله منة بكافة شروط وأحكام الوثيقة.
- يشترط أن يكون عدد الأفراد الفعلي داخل موقع العمل لا يتعدى عدد الأفراد المؤمن عليهم بالوثيقة وإلا سقط حق المشترك في الترضي.
- تقتصر التغطية التأمينية للسادة المؤمن عليهم داخل موقع العمل فقط وأثناء تنفيذ المشروع المشار إليه والموضح تفصيله بجدول الوثيقة.
- يتعين أن يتخذ المشترك كافة الاحتياطات والإجراءات لضمان سلامة أرواح المؤمن عليهم.
- في حالة الوفاة نتيجة حادث مغربي تدفع كافة التعويضات لمصالح الورثة الشرعيين.
- يشترط وجود علاقة عمل تربط بين السادة المؤمن عليهم والمشارك.
- لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE".

الاستثناءات

- استثناء الأخطار السياسية.
- استثناء فيروس كورونا (مرفق).
- استثناء الأمراض المعدية (مرفق).

تاريخ إصدار: 24/12/2023

تاريخ الطباعة: 24/12/2023

إعداد: تدي محمد فهم احمد

كود المنتج: 23697 مصطفى محمد مصطفى

2 من 4

1293212

إصدار

مرفقات وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 1952/2023

* شرط استثناء الأمراض المعدية
من المعلوم والمتفق عليه أنه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات والاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو أي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والأضرار وققد الأيراد و/أو ققد الأيراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من تفشي عدوي و/أو أمراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/أو أعمال التطهير و/أو أعمال التعقيم أو أي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاغلاق و/أو التقييد و/أو منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الأمراض المعدية .

* شرط استثناء فيروس كورونا
هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض بأي حال عن أي ضرر وقع بسبب أو نتج عن:
(أ) فيروس كورونا (COVID-19)
(ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)
(ج) أي تحويرات أو تغيرات أو سلالة تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)
(د) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/أو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .

تحريرا في : 24/12/2023

تاريخ الطباعة : 24/12/2023

إعداد : د. محمد فهم احمد

كود المنتج : 23697 مصطلقى محمد مصطفى



3 من 4

1293213

مطالبة مداد

إصدار

نوع الاصدار : حوادث عامة

مطالبة رقم : (.....)

وثيقة رقم : 1952/2023

نوع التأمين : الحوادث الشخصية

ملحق رقم :

النوع : المركز الرئيسي

إسم المشترك : شركة العمازي الحديثة للمقاولات - العلمة والتوريدات العمومية

العنوان : الاسماعيلية - مركز الاسماعيلية - شقة 7 عمارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة الرابعة الشيخ زايد

إصالح : الهيئة العامة للطرق والكبارى

مدة التأمين : من : 24/12/2023

إلى : 23/12/2024

العملة : جنيه مصري

الإشتراك الصافي	:	430.00	جـ
نصف الامتعة النسبية	:	4.30	جـ
الضريبة النوعية	:	11.60	جـ
مصاريف الاصدار	:	50.23	جـ
رسم الإشراف و الرقابة / سنة في الألف	:	2.58	جـ
أشتراك صندوق حملة الوثائق / أثنان في الألف	:	0.86	جـ
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف	:	0.43	جـ
إجمالي الأشتراك	:	500.00	جـ
فقط خمسمائة جنيه مصري			

تحريرا في : 24/12/2023

تاريخ الطباعة : 24/12/2023

إعداد : ندى محمد فهم أحمد

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى



شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

10 % 43.00

4 من 4

قيمة العسولات الأساسية قبل الاسقطاعات



وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين ٢٠٢١ / ٢٠٢٣

في الجدول أو الأقسام، كما ذكرنا في الملحق في أي مكان وردت فيه.

٢ - يجب على المشترك وعلى نفقة الشركة أن يتخذ كافة الاحتياطات المناسبة وكذلك إتباع توصيات الشركة وتنفذ المتطلبات القانونية وتعليمات وتوصيات المصنعين وذلك لتجنب وقوع الخسائر والتلفيات والمستويات.

٣ - (أ) لممثلي الشركة الحق في التفتيش ومعاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب وعلى المشترك تقديم كافة التفاصيل والبيانات الضرورية لهم والالتزام بتقرير الخطر.

(ب) يجب على المشترك إخطار الشركة برقيا فور حدوث أي تغيير جوهري في الخطر وتعزيز ذلك كتابة، وأن يتخذ على نفقته أية احتياطات إضافية كلما تطلبت الظروف ذلك. وللشركة أن تعدل نطاق التغطية واشتراك التأمين إذا لزم الأمر. ولا يجوز للمشارك القيام بإجراء أية تعديلات جوهريّة يترتب عليها زيادة الخطر ما لم يحصل على موافقة كتابية من الشركة.

٥ - وفي حالة وقوع حادث قد يُلحق به مطالبات بموجب هذه الوثيقة يجب على المشترك أو من ينوب عنه أن يقوم بما يلي:-

(أ) إخطار الشركة فوراً لتفويها أو برقا وتعزيز ذلك كتابة متضمنا المعلومات المبدئية عن طبيعة ومدى الخسائر والأضرار.

(ب) اتخاذ كل الخطوات التي في إمكانه للعمل على تقليل حجم الخسائر أو الأضرار.

(ج) المحافظة على الأجزاء التي أصابها الضرر وتمكين ممثلي الشركة أو خبرائها من معاينتها وفحصها.

(د) تقديم كافة المعلومات والمستندات المؤيدة للمطالبة والتي تحتاج إليها الشركة.

(هـ) إخطار الشرطة فوراً في حالة وقوع خسائر أو تلفيات بسبب حادث سرقة أو سطو.

ولا تكون الشركة مسئولة بأية حال عن أي خسائر أو تلفيات أو مسئوليات مالم تتسلم الشركة إخطار عنها خلال ١٤ يوما من تاريخ وقوعها، وفور إخطار الشركة بموجب هذا الشرط يمكن للمشارك القيام بالإصلاحات أو الاستبدال لأي تلفيات بسيطة.

وفي جميع الحالات يجب إعطاء الفرصة لممثلي الشركة لكي يقوموا بمعاينة وفحص الخسائر أو الأضرار قبل إجراء الإصلاح أو الاستبدال وفي حالة عدم قيام ممثلي الشركة بإجراء المعاينة أو الفحص خلال فترة تعتبر كافية وفقا للظروف يصبح من حق المشترك القيام بإجراء الإصلاح أو الاستبدال. ولا تكون الشركة مسئولة بموجب هذه الوثيقة عن أي وحدة أصابها الضرر ولم يتم إصلاحها بالطريقة الصحيحة وبدون تأخير.

٦ - يجب على المشترك قبل أو بعد حصوله على التعويض من الشركة أن يقوم أو يسمح أو يساهم في القيام على نفقة الشركة بكل ما قد يكون ضروريا أو تطالب به الشركة لاستعمال الحقوق ومباشرة الدعاوى التي تحل فيها محل المشترك في الحصول من الغير (بخلاف المشتركين بموجب هذه الوثيقة) على إزاء الخسارة أو التعويض التي يكون لها الحق فيها بعد دفع التعويض للمشارك بمقتضى هذه الوثيقة.

حيث إن المشترك الوارد أسمه بجدول الوثيقة قدّم إلى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المؤمن عليها فيما بعد بالشركة) طلبا كتابيا يعتبر مع كافة الإقرارات الكتابية الأخرى المقدمة من المشترك أساسا للعقد وجزءا متكاملا للوثيقة.

فإنه بموجب هذه الوثيقة تتعهد الشركة مقابل سداد المشترك الاشتراك المبين بالجدول وطبقا للشروط والاستلزمات والأحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو في الملاحق المكمل لها بتعويض المشترك بالطريقة وفي الحدود المنصوص عليها فيما بعد.

الاستثناءات العامة

لا يغطي هذا التأمين بأي حال من الأحوال الخسائر أو التلفيات أو المسئوليات التي قد تحدث أو تنشأ أو تتفاقم بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب:

١ - حرب أو غزو أو عمل من عدو أجنبي أو عدوان (سواء أعلنت الحرب أم لا) - حرب أهلية - عصيان - ثورة - تآمر - تمرد - شغب - إضراب - إغلاق مصانع - الاضطرابات الأهلية - قوة عسكرية - أو سلطة غاصبة - أي نشاط الجماعة من الأشخاص المخربين أو أشخاص يعملون نيابة عن جماعات سياسية أو على صلة بهم - تآمر ضد الحكومة - مصادرة الممتلكات الخاصة - المصادرة لأغراض عسكرية - الاستيلاء أو التلغ أو التدمير بأمر من الحكومة الشرعية أو أي سلطة عامة.

ب - الانفجارات النووية - الإشعاعات النووية - التلوث الإشعاعي.

ج - الأفعال المتعمدة أو الإهمال الجسيم من جانب المشترك أو ممثليه.

د - توقف العمل سواء كان كلياً أو جزئياً.

في حالة قيام أي نزاع قانوني أو رفع دعوى أو اتخاذ إجراءات قانونية أخرى وادعاء الشركة أن أي خسائر أو هدم أو تلفيات أو مسئوليات غير مغطاة بهذا التأمين بسبب الاستيلاء (أ) أعلاه فإن عبء إثبات أن هذه الخسائر أو الهدم أو التلفيات أو المسئوليات مغطاة يقع على عاتق المشترك.

مدة التغطية

تبدأ مسئولية الشركة - بغض النظر عن التاريخ الوارد بجدول الوثيقة من تاريخ بدء العمل وبعد تفريغ الأشياء موضوع التأمين الوارد ذكرها بجدول الوثيقة في موقع العمل وتنتهي مسئولية الشركة بالنسبة لأجزاء عقد المقاوله المؤمن عليها بمجرد تسليمها أو بدء استخدامها وينتهي التأمين على أقصى تقدير في التاريخ المحدد بالجدول.

أية امتدادات لمدة التأمين تخضع للموافقة الكتابية المسبقة للشركة.

الشروط العامة

١ - يعتبر شرطاً مسبقاً لوفاء الشركة بمسئوليتها اللزامة المشترك بتفريغ ومراجعة كل ما ورد بهذه الوثيقة من شروط وواجبات وأن تكون البيانات والإجابات والإقرارات المقدمة منه والواردة بطلب التأمين صحيحة.

٢ - يعتبر جدول الوثيقة وأقسامها جزءاً متكاملاً لهذه الوثيقة وعبارة (هذه الوثيقة) أينما وردت فيه هذا العقد تتضمن الجدول والأقسام المتضمنة لها وكل كلمة أو عبارة تحمل معنى خاص في أي جزء من هذه الوثيقة أو

لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٦ - (٥٠) على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الزيداع أو الذخائر الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الزيداع وغيرها من الأدوات المالية للتقديرة التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧ - (٥٠) على الأكثر في استثمارات أخرى توافق عليها الهيئة.

- صندوق حملة الوثائق هو مجموعة من الحسابات التي تلتزمها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومطلوبات وحقوق حملة الوثائق وتودع فيه الاشتراكات وعوائدها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم تغطيته على النحو التالي:-

- تغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد.

- الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويوحد ضمن الأصول على ألا يتجاوز نسبة ٥٠٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصص لضمان لرصيد القرض بنسبة ٥٠٪ للعقد الأول، ٥٠٪ للعقد الثاني، ٥٠٪ للعقد الثالث على أن يراعى استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية للشركة.

- توزيع الفائض التأميني يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

- توزيع الفائض التأميني يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

- أجر المضاربة: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتقتضي الشركة مقابل إدارة خدماتها لنسبة ٦٠٪ من الفائض التأميني.

هيئة الرقابة الشرعية: تتكون لجنة الرقابة الشرعية لشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:

١- الأستاذ الدكتور / سعد الدين مسعد أحمد هلالى رئيس اللجنة

٢- فضيلة الشيخ / خالد عبد الوهسن الجندي عضو اللجنة

٣- الأستاذ الدكتور / السيد علي السيد محمد عبد المطلب عضو اللجنة

وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٠

موافقة هيئة الرقابة الشرعية:

تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٠

يُسلط الموافقة على قبول التأمين التكافلي يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس "والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها.

يُسلط التحكيم كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفسير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء في شأنه بناء على اتفاقهم إلى نصوص القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية.

شروط التأمين التكافلي - مصر

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

- في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق قرضاً صلياً من أموال المساهمين بسدد من فوائض الصندوق في السنوات اللاحقة.

- في حالة عدم استلام أحد المشتركين لخصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاث سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

- مفهوم نظام المضاربة تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً.

أسس علاقة التأمين التكافلي بين شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمشاركين يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطات وكافة المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشارك) في نظام التأمين هو الاشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صندوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المترتبة على هذا الصندوق طبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية.

- السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر. ويتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسب الآتية:

- ١- (٢٠) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.
- ٢- (٥٠) على الأكثر في سندات وشروط ألا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٠) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٥٠) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
- ٣- (٥٠) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وبشروط ألا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق استثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٠) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٥٠) من رأس مال الجهة المصدرة للأسهم أو (٢٠) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٥٠) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
- ٤- ألا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم ووثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (٥٠) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.
- ٥- (٣٠) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشيرة بالتسجيل أو بالقيود بمصلحة الشهر العقاري بشرط ألا تزيد قيمة أي عقار على (١٠) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٥٠) من رأس المال المدفوع

٧ - شرط سقوط الحق:

تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية: -
(أ) إذا أدلى المشترك أو من يلوب عنه بيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤملة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.

(ب) مخالفة المشترك أو من يلوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا الطوت على حماية أو جلبة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من يلوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تطوي على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليس أو إذا كان الحادث مقلعا.

٨ - إذا وجد ساريا وقت وقوع الحادث الذي نشأت عنه الخسائر أو الأضرار للأشياء المؤمن عليها بموجب هذه الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات أخرى تغطي نفس الخسائر أو الأضرار أو المسئوليات المؤمن عليها فإن الشركة لا تكون مسئولة عن تعويض هذه الخسائر أو اللغيات أو المسئوليات إلا بنسبة المبلغ المؤمن به لديها إلى مجموع المبالغ المؤمن بها على نفس الأشياء.

٩ - تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم إعمالا لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري -١- كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو لتغيرها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرتها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

١٠- يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد القضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معزوف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع العدة المنقضية من التأمين.

١١- للشركة المؤملة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المقرر بقيمة الاشتراك بسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما يوقف عقد التأمين مع إخطارهما بموجب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام ولا اعتبر العقد مفسوخا ، فإذا لم يقدم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة إخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب خطاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقوقها في جزء نسبى من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

القسم الأول

الأضرار المادية:

ثم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة والمشارك على أنه إذا لحق في أي وقت خلال فترة التغطية بالبلود الواردة بالجدول أو أي جزء منها أية خسارة أو تلف مادي ناتج عن حادث عرضي ومفاتي نشأ عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثناة على وجه التحديد وبطريقة تستلزم الإصلاح أو الاستبدال.

تقوم الشركة بتعويض المشارك عن هذه الخسارة أو التلف وفقا لما هو منصوص عليه فيما بعد.

يدفع مبلغ نقدي أو استبدال أو إصلاح (كما يترأى لها) وعلى ألا يتعدى مبلغ التعويض بالنسبة لأي بلد من البلود الواردة بالجدول المبلغ الموضح أمام هذا البلد ولا يتعدى الحد الأقصى للتعويض عن الحادث الواحد أو مجموع

التعويضات عن عدة حوادث جملة مبالغ التأمين الموضحة بالجدول. وتقوم الشركة أيضا بتعويض المشارك عن تكلفة إزالة الأنقاض الناتجة عن أي حادث تنشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة بشرط أن يكون الجدول قد تضمن مبلغا منقضا لهذا البلد.

استثناءات خاصة بالقسم الأول

لا تكون الشركة مسئولة في جميع الأحوال عما يلي: (أ) المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

(ب) الخسائر الناجمة عن أي نوع أو صفة أيا كانت بما في ذلك الجزاءات والغرامات والخسائر الناجمة عن التأخير أو بسبب عدم إتمام العمل أو فسخ العقد.

(ج) الخسائر أو الأضرار الناتجة عن خطأ في التصميم.

(د) تكاليف استبدال أو إصلاح أو تصحيح المواد المعيبة أو المصنعية المعيبة على أن هذا الاستثناء يقتصر فقط على البنود التي تأثرت بصفة مباشرة ولا يمتد إلى الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبنود التي تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة والناتجة عن حادث يرجع إلى هذه المواد أو المصنعية المعيبة.

(هـ) الاستهلاك العادي والتآكل الصدأ أو التآكل، والتلف نتيجة عدم الاستعمال أو نتيجة العوامل الجوية العادية.

(و) الخسائر أو الأضرار التي تلحق بمكينات وآلات ومعدات التشييد وتكون ناشئة عن العطل الكهربائي وأو اميكانيكي قصور أو خسر أو خلل تجميد سائل التبريد أو أي سائل آخر، التشخيص المعيب، نقص الزيت أو سائل التبريد ولكن في حالة ما إذا تسبب هذا العطل أو الخلل في حادث ولحق عنه لغيات خارجية فإن هذه الخسائر اللاحقة تعتبر مغطاة.

(ز) الخسائر والتلفيات للمركبات المرخص لها بالسير في الطريق العام أو المركبات المائية أو الطائرات.

(ح) الخسائر والتلفيات للمقتنيات الرسومات، الحسابات، الفوائز والعملات والبطاقات والحقائق، مستندات الديون والأوراق المالية والتجارية، خطابات الضمان، الشيكات.

(ط) الخسائر والتلفيات التي تختص فقط أثناء عملية الجرد.

الأحكام التي تطبق على القسم الأول

أولاً: مبالغ التأمين:

يجب الأثقل مبالغ التأمين الواردة بالجدول عن: بالنسبة للبلد (أ)

إجمالي قيمة عقد المفاولة عند انتهاء عمليات التشييد متضمنة جميع المواد والأجور ومصاريف النقل والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والمواد أو الأشياء الأخرى التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع.

بالنسبة للبلدين (ب، ج):

القيمة الإستبدالية للمعدات ومهمات وآلات التشييد والبناء بمعنى أنها تمثل تكاليف استبدال البنود المؤممة ببلود جديدة من ذات النوع وسلة الصنع ونفس الكفاءة.

ويتعهد المشارك بزيادة أو تخفيض مبالغ التأمين إذا طرأت تغيرات جوهرية في الأجر والأسعار بشرط أن تكون هذه الزيادة أو النقص سارية المفعول فقط بعد إثباتها بالوثيقة بمعرفة الشركة.

وإذا ظهر أن مبالغ التأمين وقت وقوع الحادث نقل عن المبالغ الواجب التأمين بها فإن المشارك يتحمل حصة نسبية من قيمة التعويض وإذا تضمنت الوثيقة جملة بنود فإن كل بلد منها يخضع على حدة لهذا الشرط.

ثانياً: أسس تسوية الخسائر:

في حالة حدوث خسائر أو تلفيات تسوى المطالبات بموجب هذه الوثيقة على أساس:

(أ) في حالة التلفيات الممكنة إصلاحها:

تكاليف الإصلاح اللازمة لإعادة الأشياء المؤمن عليها لحالتها السابقة مباشرة لحدوث التلفيات ناقصا قيمة المخلفات.

ب) في حالة الخسارة الكلية:

القيمة الفعلية للأشياء المؤمن عليها قبل حدوث الخسارة مباشرة ناقصا قيمة المخلفات وفي جميع الأحوال لابد أن يكون المشارك قد أنفق المبالغ المطالب بها وأن تكون هذه المبالغ متضمنة في مبلغ التأمين وعلى أن يشترط دائما الالتزام بتنفيذ أحكام وشروط الوثيقة.

ولا تقوم الشركة بالسداد إلا بعد تقديم الفوائز والمستندات الضرورية التي تفيها والتي تثبت أن الاصطدامات قد بلغت وأن الاستبدال قد تم حسب ظروف كل حالة هذا ويلزم إصلاح جميع التلفيات التي يمكن إصلاحها ولكن إذا كانت تكاليف الإصلاح لأي تلفيات تساوى أو تزيد على قيمة الأشياء قبل حدوث التلفيات مباشرة فإن التسوية تتم على الأساس أعلاه في (ب).

وتتحمل الشركة تكاليف الإصلاحات المبدئية إذا كانت هذه الإصلاحات تمثل جزءا من الإصلاحات النهائية ولا تؤدي إلى زيادة مصاريف الإصلاحات الإجمالية، ولا تغطي هذه الوثيقة تكاليف أية تعديلات أو إضافات أو تحسينات.

ثالثاً: التغطيات الإضافية:

يجوز أن تغطي الوثيقة المصاريف الإضافية لأوقات العمل الإضافي والعمل الليلي والعمل أثناء العطلات الرسمية ومصاريف النقل السريع بشرط الحصول على موافقة كتابية مسبقا من الشركة.

القسم الثاني

المسئولية المدنية قبل الغير:

لتلزم الشركة بتعويض المشارك ويحدد أقصى المبالغ المحددة بجدول الوثيقة عن أي مبالغ يصبح المشارك مسئولا عن دفعها قانونا تعويض عن الأضرار التي تلحق بالغير بصفة عرضية كنتيجة مباشرة لتشيد أو تركيب البنود المؤمن عليها بموجب القسم الأول وتقع في موقع العمل أو مكان مجاور له مباشرة أثناء فترة التغطية وينتج عنها:-

(أ) الإصابات الجسمية أو الأمراض (سواء أدت إلى الوفاة أم لا).

(ب) الخسائر والتلفيات التي تلحق بممتلكات الغير.

وفي حالة المطالبة بتعويض يدخل في نطاق هذه الوثيقة تقوم الشركة أيضا بتعويض المشارك عن:-

(أ) كافة النفقات ومصاريف التقاضي التي يستلزمها طالب التعويض من المشارك.

(ب) كافة النفقات والمصاريف التي توافق الشركة على تحملها كتابة.

ويشترط دائما ألا تزيد مسئولية الشركة عن حدود التعويض القصوى المحددة بالجدول.

استثناءات خاصة بالقسم الثاني

لا تلزم الشركة بتعويض المشارك عن:

١ - المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشارك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

٢ - المصاريف التي تلحق في إنشاء أو إعادة إنشاء أو تحسين أو إصلاح أو استبدال أي بلد مغطى أو يمكن تغطيته بموجب القسم الأول من هذه الوثيقة.

٣ - التلفيات التي تلحق بأية ممتلكات أو أراضي أو مبالغ بسبب الحوادث أو إزالة أو إضعاف الدعامات وكذلك الإصابات أو التلفيات التي تلحق بأي شخص أو بأية ممتلكات وتنتج من أو تلحق عن مثل هذه التلفيات (مالم يتفق عليها بصفة خاصة بموجب ملحق).

٤ - المسئوليات الناتجة عن:

(أ) الإصابات الجسمية أو الأمراض التي تحدث لموظفي أو عمال المفاولة أو المفاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منسأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة وكذلك أفراد أسرهم.

(ب) الخسارة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المفاولة أو المفاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منسأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو على موظف أو عامل القسم الأول من الوثيقة أو لخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سابقا.

(ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مرخص لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.

(د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزم بمقتضاه يدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك مالم يكن هذا الالتزام قائما أيضا في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

بشروط خاصة لتطبيق على القسم الثاني:

١ - يجب على المشارك أو من يملكه عدم الإقرار بأي مسئولية أو تقديم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتدير بإسهم المشترك نيابة عنه الدفاع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقيم دعوى بإسهم المشترك ونصاتها عن أي مطالبة بتعويض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام بمباشرة أي فضايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشارك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمستندات التي قد تتطلبها.

٢- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

(ب) الخسارة أو التلفيات للممتلكات التي تخص أو تكون في عهدة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المفاولة أو المفاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منسأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو لخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سابقا.

(ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مرخص لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.

(د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزم بمقتضاه يدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك مالم يكن هذا الالتزام قائما أيضا في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

بشروط خاصة لتطبيق على القسم الثاني:

١ - يجب على المشارك أو من يملكه عدم الإقرار بأي مسئولية أو تقديم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتدير بإسهم المشترك نيابة عنه الدفاع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقيم دعوى بإسهم المشترك ونصاتها عن أي مطالبة بتعويض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام بمباشرة أي فضايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشارك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمستندات التي قد تتطلبها.

٢- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٣- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٤- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٥- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٦- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٧- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٨- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٩- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٠- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١١- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٢- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٣- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٤- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٥- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٦- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٧- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٨- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

١٩- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٠- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢١- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٢- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٣- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٤- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٥- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٦- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٧- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

٢٨- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بالإحاطة بأن الوثيقة رقم : 2023/2321 جميع اخطار المقاولين, باسم : شركه العماري الحديثه للمقاولات العامه والتوريدات العموميه والقسط الاجمالى مبلغ : 1,100.00 جنيه مصري فقط ألف و مائة جنيه مصري, والمعقود بها التأمين لصالحكم عن الفترة من : 24/12/2023 إلى 23/12/2024 سارية المفعول عن الفترة المشار إليها أعلاه و تم السداد نقدا

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الإحترام ،،،،

إلتـاج : 23697
تحريرا فى : 2023/12/25
إعداد : -
طبع بواسطة : يحي جابر ابراهيم
عدد مرات الطباعة : 1

شركة وثاق للتأمين التكافلى - مصر



1344966

وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين

بموجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين شركة وثاق للتأمين التكافلي (الموحد عليها فيما بعد بالشركة) والمشارك الوارد اسمه بجدول الوثيقة على أن تتعهد الشركة وفقاً لشروط هذه الوثيقة ومقابل تمام مبداء الاشتراك المبين بجدول الوثيقة بتعويض المشترك عن الخسائر والأضرار التي تحدث بسبب تحقق أي من الأخطار المغطاة الواردة بالوثيقة وذلك خلال المدة المبينة بهذه الوثيقة أو أي ملاحق لها وذلك في حدود الشروط والأحكام والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة.

جدول الوثيقة	
رقسم الوثيقة :	2321/2023
اسم المشترك / أو المشتركين :	شركة المعاري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات المعمارية
العنوان :	الاسماعيلية - مركز الاسماعيلية - شقة 7 عمارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة الرابعة الشيخ زايد
اسم المستفيد :	الهيئة العامة للطرق والكباري
اسم المقولة :	تأشيراً على عقد رقم (798 / 2023 / 2024) أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين للسفحة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع وادي النطرون / برج العرب (أعمال طبقت الردم) تنفيذ المسافة من الكم 300,000 إلى الكم 300,890 بطول 0,890 كم
موقع العمل :	قطاع وادي النطرون / برج العرب
مدة التأمين :	
أ - بالنسبة للأعمال :	يبدأ التأمين في : 2023/12/24 ويتم في : 2024/12/23
ب - بالنسبة لأعمال الصيانة :	تبدأ من : وتنتهي في :
مبلغ التأمين :	11,055,044.00
القسم الأول :	نقط لحدوث مليون وخمسة وخمسون ألفاً وأربعة وأربعين ألفاً ومئتين جنيه مصري
القسم الثاني :	الأضرار المالية
القسم الثاني :	المسئولية المدنية تجاه الغير



24/12/2023

تحريراً في

هناك عطف

اسم المستفيد

مصطفى محمد مصطفى

23697

كود المنتج

Head Office : 25 Moadak St., El Dokki - Giza
 Mohandessan Branch : 20 Wadi el Nil St., Mohandessan - Giza
 Nasser City Branch : 6 Abbas El Agha St., Nasser City - Cairo
 Alexandria Branch : 55 Fouad St., (El Maria Road) - Alexandria
 Smouha Branch : 30 Fawzy Moustafa St., Smouha - El Giza
 El Monrovia Branch : Aweel Ada Building 2, El Giza St., El Monrovia
 Port said Branch : Block 1/A, El Monrovia and Mahmoud Sedky Street - East Section, Nasser Tower above Abu Dhabi Bank - Port Said
 Ismailia Branch : Shohin Street, Anshous Tower - Floor of Financial Directorate
 Port said Branch : General Abdel Nasser Street - Agromedev Society Building, next to Sharika Governorate
 Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section, Damietta, El Rifai Building, above El-Taj and Wafa Bank

19685

الوكلاء الرئيسيين : 74 شارع مصطفى - الدقي - الجيزة
 فرع القاهرة : 20 شارع وادي النيل - المحندسان - الجيزة
 فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - القاه - مدينة نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : 55 شارع فؤاد (طريق السيدة) - الإسكندرية
 فرع المنصورة : 30 شارع شارع فؤاد - المنصورة - قسم مدي جابر - الإسكندرية
 فرع بورسعيد : 5 شارع فؤاد - بورسعيد - قسم مدي جابر - الإسكندرية
 فرع الإسماعيلية : 5 شارع فؤاد - الإسماعيلية - قسم مدي جابر - الإسكندرية
 فرع الزقازيق : 5 شارع فؤاد - الزقازيق - قسم مدي جابر - الإسكندرية
 فرع دمياط : 5 شارع فؤاد - دمياط - قسم مدي جابر - الإسكندرية

1344967

تابع جدول وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين رقم: 2321/2023 إصدار

القسم الأول: الأضرار المالية		
البنود المؤمن عليها	مبلغ التأمين	التحمل عن كل حادث
1- أصل المقتولة (الأصل الثابتة والموقتة متضمنة جميع المواد المبردة فيما بعد) - 1-1 قيمة العقد -	-	-
2- الأشياء والمواد التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع - مغطى ضمن مبلغ التأمين	11,055,044.00 جم	يتحمل المشترك 3- 20% من إجمالي مبلغ التأمين
2- أدوات ومهمات للتشييد - غير مغطى	-	-
3- آلات و معدات التشييد - غير مغطى	-	-
4 - إزالة الأنقاض - غير مغطى	-	-
اجمالي مبلغ التأمين للقسم الأول	11,055,044.00	

الأخطار الطبيعية		
البنود المؤمن عليها	حدود التعويض (1)	التصللات
1- الزلازل / البراكين / الأعاصير	-	-
2- العواصف / الفيضانات / غمر المياه / إزلال وانجراف التربة - غير مغطى	-	-

(1) حدود التعويض لكل خسارة أو ضرر أو سلسلة من الخسائر أو الأضرار الناشئة عن حادث واحد.

القسم الثاني: المسؤولية المدنية قبل الغير		
البنود المؤمن عليها	حدود التعويض (2)	التصللات
1- الإصابات الجسدية -	-	-
1-1 للشخص الواحد -	100,000.00	-
2-1 مهما كان عدد الأشخاص -	200,000.00	-
2- الأضرار المادية للممتلكات -	200,000.00	يتحمل المشترك 3- 20% من كل حادث بعد أدنى 40,000 جم
اجمالي التزام الشركة بموجب هذا القسم	400,000.00	

(2) حدود التعويض لكل حادث أو سلسلة من الحوادث الناشئة عن واقعة واحدة.

تحريراً في 24/12/2023
اسم المستخدم هاني علقف

Head Office: 25 Mawadik St., Dokki - Giza
 Refundation Branch: 20 Wadi el Nil St., Elkhayma - Giza
 Near City Branch: 6 Abbas El Ajad St., Near City - Cairo
 Alexandria Branch: 89 Fouad St., (El Hana Road) - Alexandria
 Smouha Branch: 50 Fouad Hassan Street - Smouha - El Gharbiyeh
 El Mansouria Branch: Alwasat Alia Building 2, El Gharbiyeh St., El Mansouria
 Port Said Branch: Block 3/A, El-Muhammadi and Mahmoud Selim Street - East Section - Alaa Tower above Abu Ghayb Station - port Said
 Ismailia Branch: Shetbin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
 Port said Branch: General Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Shetbin Governorate
 Damietta Branch: Cornish El Nile Fourth Section, Damietta El Rifa'i Building, above El-Tech and Wafa Bank

19685

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

الفرع الرئيسي: ٢٥ شارع مصادق - الدقي - الجيزة
 فرع القاهرة: ٢٠ شارع وادي النيل - الخيامين - الجيزة
 فرع مدينة نصر: ٦٠ شارع عباس - المقام الحديثة - القاهرة
 فرع الإسكندرية: ٨٩ شارع فؤاد - طريق البحرية - الإسكندرية
 فرع سموحة: ٥٠ شارع فاروق - سموحة - سموحة - قسم سبلت جابر - الإسكندرية
 فرع بورسعيد: ٢٠ شارع عوض الله - رقم ٢ في الجيش - القسم الجديد - بورسعيد - الإسكندرية
 فرع الإسماعيلية: ٨٣ شارع التأمين - قسم شرق - برج القضاة - بورسعيد أو قري - بورسعيد
 فرع الزقازيق: ٢٠ شارع عبد القادر - مبنى الجمعية الزراعية - بورسعيد - محافظة الشرقية
 فرع دمياط: ٢٠ شارع عبد القادر - مبنى الجمعية الزراعية - بورسعيد - محافظة الشرقية

1344968

تاريخ جدول وثيقة تأمين جميع الخطوط المقبولين رقم : 2321/2023 إصدار

حساب الاشتراك	
الاشتراك الصافي	
962.00	م
نصف النعقة التجمعية	
52.91	م
التعديلية التجمعية	
26.10	م
مصاريف إصدار	
50.33	م
رسم الإشراف والرقابة / سنة في الألف	
5.77	م
لشركاء صندوق حملة الوثائق / اثنين في الألف	
1.92	م
مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف	
0.96	م
اجمالي الاشتراك	
1,100.00	م

يعتبر مكملاً لهذه الوثيقة طلب التأمين الموقع عليه من المشترك.
و تعتبر الملاحق التالية و المذكورة فيما يلي والمرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

24/12/2023

تحريراً في

هاني عاطف

اسم المستخدم



Head Office : 25 Mosadak St., Dokki - Giza
Mohandeseen Branch : 23 Wadi el Nil St., Mohandeseen - Giza
New City Branch : 6 Abbas El Asidi St., New City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad St., (El Horia Road) - Alexandria
Basma Branch : 91 Fawzy Mosa Street (between 5th Gate Station & Al-Azhar) - Giza
El Mansoura Branch : Al-Azhar Building 2, El Giza St., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Azhar and Mahmoud Sedky Street - East Section - Abadia Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shafiqi Soudi Andakia Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Shamsi Governorate
Damietta Branch : Corniche El Nile Fourth Section, Damietta El Razi Building, above S-Tech and Wala Bank

www.wethaq-egypt.com

E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com

www.facebook.com/wethaq

19685 من 3

الفرع الرئيسي : ٢٥ شارع مصادي - الدقي - الجيزة
فرع مهندسين : ٢٣ شارع وادي النيل - مهندسين - الجيزة
فرع مدينة نصر : ٦ شارع عباس - القاهرة - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحورية) - الإسكندرية
فرع صموصية : ٩١ شارع فوزي موشا - صموصية - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع المنصورة : ٩١ شارع فوزي موشا - المنصورة - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع بورسعيد : ٩١ شارع فوزي موشا - بورسعيد - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع الإسماعيلية : ٩١ شارع فوزي موشا - الإسماعيلية - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع الدقهلية : ٩١ شارع فوزي موشا - الدقهلية - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع البحيرة : ٩١ شارع فوزي موشا - البحيرة - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع شبراخيت : ٩١ شارع فوزي موشا - شبراخيت - بين سدي جابر - الإسكندرية
فرع دمياط : ٩١ شارع فوزي موشا - دمياط - بين سدي جابر - الإسكندرية

1344969

تأيم جنول وثيقة تأمين جميع أخطار العقولين رقم : 2321/2023
اصدار

الشروط والتغطيات

يجب تخزين الألواح الخشبية بما في ذلك الدهانات وخلقة - في حالة استخدامها في أعمال الخرسانة بعيدا عن العيني أو المباني بمسافات كافية
يجب الاحتفاظ بأجهزة مقاومة الحريق في الموقع وان تكون جاهزة للاستعمال الفوري ومسالمة للاستخدام
يجب تدريب عدد كافي من العمال تدريباً كاملاً على استخدام المعدات ويشترط تواجدهم باستمرار للتدخل الفوري
يجب تجنب استخدام عمليات الحام والتطهير في الأماكن المعلقة أو التي يكون بها مواد قابلة للاشتعال
من المعلوم والمتفق عليه لا تسري تغطية خطر السطو و / أو السرقة بالاكراه على العدد والتشويكات والمؤمن عليها الا داخل المخازن فقط وبالأخذاء السلع على الخرقاء أو أفراد الأمن المكلين بالحراسة
يشترط تعيين حراسة مصلحة بصفة دائمة طوال 24 ساعة على المخازن والا سقط حق المشترك في التعويض
من المعلوم والمتفق عليه وبناء على الشروط العامة لوثيقة جميع أخطار العقولين ان لوثيقة تغطي خطرى الحريق والسطو
شروط الاطلاع :
يقر المشترك بأنه لطلاع على كافة شروط الوثيقة واستثناءاتها بعناية للتأكد من انها تفي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها الذي يعتبر قبولاً منه بكافة الشروط والاستثناءات
انه في حالة وقوع حادث تغطيه هذه الوثيقة تدفع كافة التعويضات المستحقة لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى .
انه لا يجوز إجراء أي تعديل أو تغيير أو إلغاء على هذه الوثيقة الا بعد أخذ موافقة كتابية من الهيئة العامة للطرق والكبارى .
استثناء العنف السياسي والأرهاب والتخريب والشغب والاضطرابات الأهلية والاضرابات العنصرية والاضطرابات الطبيعية
استثناء الممتلكات الثابتة والمحيطه بالمشروع وإزالة الانقاض والحطام
استثناء فيروس كورونا (مرفق)
استثناء الأمراض المعدية (مرفق)
المرفقات:
لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE"
ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلازل (مرفق)
ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناشئة عن الفيضان أو غمر بالمياه (مرفق)
ملحق رقم 012 استثناء الخسارة أو الضرر أو التلف أو المسؤولية الناتجة عن العواصف أو الرياح المحملة بالمياه (مرفق)
ملحق رقم 06 التعويض الخاص بالظروف الأقسام المنفذ (مرفق)

24/12/2023

تحريراً في

هائي عاتف

اسم المستخدم

شركة وثاق للتأمين التكاfulي - مصر



www.wethaq-egypt.com

E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com

www.facebook.com/wethaq

19685 من 4

Head Office : 25 Moadak St., Dokki - Giza
 Mohandeseen Branch : 20 Wadi el Nil St., Mohandeseen - Giza
 Near City Branch : 8 Wadi el Agad St., Near City - Cairo
 Alexandria Branch : 85 Faraf St. (El Horra Road) - Alexandria
 Shouba Branch : 90 Faraf St. (Shouba-Sa Gaber Station)
 El Mansoura Branch : Aved Alia Building 2, El Gish St., El Mansoura
 Port said Branch : Block 3/A, Al-Mansourah and Matrouh Suez Street - East Sector - Alpha Tower above Abu Dhabi Bank - port said
 Ismailia Branch : Sherida Street, Andalus Tower - Front of Financial Directorate
 Port said Branch : Gamal Abdel nasser Street - Agricultural Society Building, next to Shariha Governorate
 Damietta Branch : Corniche El Nile Fourth Section, Damietta, El Nile Building, above El-Tech and Wafa Bank

الفرع الرئيسي : ٢٥ شارع مصاد - الدقي - الجيزة
 فرع المحندسين : ٢٠ شارع وادي النيل - المحندسين - الجيزة
 فرع مدينة نصر : ٨ شارع وادي النيل - مدينة نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : ٨٥ شارع فاروق (شارع الحرية) - الإسكندرية
 فرع شوبخ : ٩٠ شارع فاروق (شارع الحرية) - شوبخ - الإسكندرية
 فرع المنصورة : عمارة هوش كاه رقم ٢ شارع الجيش أمام البنك المصري الخليوي - المنصورة
 فرع بورسعيد : قطعة ٣/أ شارع الزعيم مصطفى بكري - بورسعيد
 فرع إسماعيلية : شارع شربين برج الأمان - أمام المديرية العامة
 فرع بورسعيد : شارع جمال عبد الناصر مبنى المديرية العامة - بورسعيد
 فرع دمياط : شارع رقم ٢ الدور الرابع عمارة الترقى أعلى بى قد كينش اتيل - دمياط

1344970

تابع جدول وثيقة تأمين جميع أخطار العقول رقم : 2321/2023 إصدار

الشروط والتغطيات

ملحق رقم 112 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في مواقع التشييد (مرفق)

تحريرا في 24/12/2023
ايوم المستخدم هاني عاتق



Head Office : 25 Mohamed St., Dokki - Giza
Mohandeseen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandeseen - Giza
Nasr City Branch : 6 Abbasi El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Hana Road) - Alexandria
Smouha Branch : 90 Farouk Road Street - Smouha - Sid Gaber Station Area
El Manassara Branch : Awad Alla Building 2, El Gish el., El Manassara
Port said Branch : Bask 2/A, Al-Hamam and Mahmoud Sady Street - East Section - Al-Hamam Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Sherbin Sokat - Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gemal Rodol Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section, Damietta, El Rizal Building, above B-Tech and Vika Bank

شركة وثاق للتأمين التكافلي
19685 من 3

المركز الرئيسي : 25 شارع مصطفى - الدقي - الجيزة
فرع الكهف - 10 شارع وادي النيل - الكهف - الجيزة
فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - العقاد - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : 88 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع سموحة : 90 شارع فاروق - سموحة - محطة سكة حديد الجيزة
فرع القصية : 2 شارع توفيق أبو بكر - القصية - حي الميناء - القصية
فرع بورسعيد : 2 شارع توفيق أبو بكر - القصية - حي الميناء - القصية
فرع الإسماعيلية : 2 شارع توفيق أبو بكر - القصية - حي الميناء - القصية
فرع الزقازيق : 2 شارع توفيق أبو بكر - القصية - حي الميناء - القصية
فرع دمياط : 2 شارع توفيق أبو بكر - القصية - حي الميناء - القصية

1344971

مرقات وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين 2321/2023 اصدار

المرقات

* تعتبر لشروط العمل المعمدة من الهيئة العامة للرقابة المالية لوثيقة جميع اخطار المقاولين و الملاحق لاثابه المرفقة جزءا لا يتجزء من هذه الوثيقة .
* شرط استثناء فيروس كورونا هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض بأي حال عن أي ضرر وقع بسبب أو نتج عن: (أ) فيروس كورونا (COVID-19) (ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2) (ج) أي تحويرات أو تغييرات أو سلاطة تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2) (د) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/أو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .
* شرط استثناء الأمراض المعدية من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات و الاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو أي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار و/أو فقد الأيراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من تفشي عدوي و/أو أمراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/أو أعمال التطهير و/أو أعمال التعقيم أو أي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاعلاق و/أو التقييد و/أو منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الأمراض المعدية .
* ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلازل من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات و الاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، أن الشركة ليست مسئولة عن تعويض المشترك عن الخسارة أو الضرر أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الزلازل .
* ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناشئة عن الفيضان أو غمر بالمياه من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات و الاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، أن الشركة ليست مسئولة عن تعويض المشترك عن الخسارة أو التلف أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الفيضان أو غمر بالمياه .
* ملحق رقم 012 استثناء الخسارة أو الضرر أو التلف أو المسؤولية الناتجة عن العواصف أو الرياح المحملة بالمياه من المعلوم والمتفق عليه أن الشركة لن تعوض المشترك عن الخسارة أو التلف أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة الناشئة من أو الناتجة عن العواصف التي تعادل أو تزيد عن 8 درجات على مقياس بورفورت (بمعنى أن تتجاوز سرعة الرياح على 62 كم/ساعة) أو أي خسارة أو تلف بسبب المياه المصاحبة أو الناشئة عن تلك العواصف .
* ملحق رقم 106 لتعويض الخسائر بالثروات الأقسام المنفذة من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات و الاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، فإن الشركة سوف تقوم بتعويض المشترك فقط عن أي تلف أو خسارة أو مسؤولية تحدث مباشرة أو غير مباشرة للجسور و التوابيع و الشدات والمصرف و التلوث واصل الطرق قد أنشئت على أقسام لا تنتمي في مجموعها الأطوال المحددة أثناء ، وذلك بغض النظر عن حالة إتمام الأعمال المؤمن عليها ، ويكون التعويض عن أي حادث محددا بتسويات إصلاح تلك الأقسام .

تحريرا في 24/12/2023
اسم المستخدم هاني عاشق



1344972

مرفقات وثيقة تأمين جميع أخطار المقلولين 2321/2023 إصدار

الحد الأقصى لطول القسم 250 متر ، وبعد أقصى 3 المقام ويتم العمل فيها في نفس الوقت. * ملحق رقم 12 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والأمان من الحريق في مواقع التشييد انه من المعلوم والمتفق عليه ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات والإحكام والأحكام المتضمنة عليها في الوثيقة أو الملحق بها وفيما عدا ذلك فان الشركة سوف تقوم بتعويض المشترك عن الخسارة أو التلف المتسبب بسبب مباشرة أو غير مباشرة عن الحريق أو الانفجار . وذلك فقط باشتراك مالي :- 1) توفير معدات مكافحة الحريق المناسب ووسائل الإطفاء الكافية الصالحة للتشغيل في جميع الأوقات مع تقديم العمل . 2) ان يكون هناك خط مواصلات مياه حريق جاهزة في وضع التشغيل الكامل ممتد حتى المستوى الأقل مباشرة من المستوى الجاري العمل به وان يكون مغلق باضغطة مؤقتة . 3) ان يتم فحص الصناديق المحتوية على بكرات خرطوم الحريق وخطافات الحريق اليدوية على فترات منتظمة وبما لا يقل عن مرتين كل اسبوع . 4) ان يتم تركيب فواصل لمنع انتشار الحريق السطحية وفقا للأنظمة المحلية بأسرع ما يمكن بعد إزالة الشدات المستخدمة في الإنشاء . 5) ان يتم الخلق المؤقت للفتحات أبواب المصاعد ، النابيب والخدمات وأي فراغات أخرى بأسرع ما يمكن وبما لا يجاوز البدء في أعمال التجهيزات . 6) ان يتم إزالة المخلفات بانتظام - إزالة المخلفات القابلة للاشتعال من جميع الأنوار التي يتم تجهيزها وذلك في نهاية كل يوم عمل . 7) اتباع نظام (التصريح بالعمل) لجميع المقاولين المتعاقدين على (أعمال ينشأ عنها لهب) من أي نوع مثل :- - عمليات اللحام ، التفتيح ، اللحام . - استخدام لمبات اللحام الغازية أو الكهربائية . - استعمال البيتومين الساخن . - أو أي عمليات أخرى ينتج عنها سخونة . 8) يتم تنفيذ العمل الحراري فقط بوجود عامل على الأقل مزود بطفاية حريق ومدرب على مكافحة الحريق على ان يتم فحص منطقة هذه الأعمال التي ينشأ عنها لهب بعد انتهائها بساعة . 9) عند تخزين المواد المستخدمة في التشييد أو التركيب يتم تقسيمها الى وحدات تخزين لا تتجاوز القيمة المبينة أدناه لكل وحدة تخزين . 10) كل وحدة تخزين مستقلة يجب ان تفصل بما لا يقل عن خمسين متر أو ان تفصل بموانع مقاومة للحريق . 11) يتم تخزين جميع المواد القابلة للاشتعال وخاصة السوائل أو الغازات القابلة للاشتعال في مكان يبعد مسافة كبيرة مناسبة من الممتلكات تحت الإنشاء أو التركيب أو أي أعمال ينشأ عنها لهب . 12) تعيين منسق امان بالموقع . 13) تركيب نظام يعتمد عليه للاندثار من الحريق مع تجهيز وسيلة اتصالات مباشرة مع اقرب مركز إطفاء حريق متى امكن ذلك . 14) تنفيذ خطة حماية من الحريق وخطة مواجهة الحريق بالموقع عند وقوع حريق مع تحديثها بانتظام . 15) ان يكون قد تم تدريب عمال المقاول على مكافحة الحريق وان تتم تدريبات العملية اسبوعيا . 16) ان يكون اقرب مركز إطفاء الحريق على تربة موقع المشروع وان تكون هناك مداخل جاهزة له في جميع الأوقات . 17) ان يحاط الموقع بسور وتكون المساحات تحت المراقبة . قيمة كل وحدة تخزين : 100,000 جم .	
--	--

تحريرا في 24/12/2023
اسم المستخدم هاني عاتق

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Marr City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Marr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horri Road) - Alexandria
Suez Branch : 50 Farag Mousa Street - Suez - Sidi Gaber Station Area
El Mansoura Branch : Awad Alla Building 2, El Gharbi st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/1 A, Al-Hamoun and Mahmoud Sedy Street - East Section - Asala Tower shore Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shoubin Street - Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : General Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sherika Government
Dakki Branch : Cornish El Nile Fourth Section, Dumyat El Rifa Building, above B-Tech and Viste Bank

شركة التأمين
19685 من 7

المركز الرئيسي : 25 شارع صدقي - الدقي - الجيزة
فرع الكندي : 20 شارع النيل - الكندي - الجيزة
فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : 88 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع السويس : 50 شارع فاروق - سuez - سويح - قسم سويح - الجبل - الإسكندرية
فرع المنصورة : 2 شارع عيسى - المنصورة - قسم المنصورة - الجبل - الإسكندرية
فرع بورسعيد : 2 شارع النصارى - بورسعيد - قسم بورسعيد - الجبل - الإسكندرية
فرع الإسماعيلية : 2 شارع سيدى النصارى - الإسماعيلية - قسم الإسماعيلية - الجبل - الإسكندرية
فرع الدقهية : 2 شارع سيدى النصارى - الدقهية - قسم الدقهية - الجبل - الإسكندرية
فرع دمياط : 2 شارع سيدى النصارى - دمياط - قسم دمياط - الجبل - الإسكندرية

1344973

مطالبة سداد

إصدار

نوع الاصدار أخطار الهندسي

نوع التأمين : جميع اخطار المقاولين
ملحق رقم :

وثيقة رقم 2321/2023

الفرع المركز الرئيسي

إسم المشترك : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

العنوان : الاسماعيلية - مركز الاسماعيلية - شقة 7 عمارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة لاربعة الشيخ زايد

لصالح : الهيئة العامة للطرق والكبارى

مدة التأمين : من : 24/12/2023

إلى : 23/12/2024

العملة : ج.م

مبلغ التأمين : 11,055,044.00

فقط أحد عشر مليوناً وخمسة وخمسون ألفاً وأربعة وأربعون جنيهاً مصرياً

الاشتراك	
نسب التغطية النسبية	962.00
مصاريف الإصدار	52.91
الضريبة النوعية	50.33
رسم الإشراف والرقابية / سنة في الألف	26.10
اشتراك صندوق حملة الوثائق / ألفان في الألف	5.77
مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف	1.92
إجمالي الاشتراك	0.96
	1,100.00

(فقط ألف ومائة جنيه مصري)

تحريراً في 24/12/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

كود المنتج 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

5 % 48.10



Head Office : 25 Mohamed El-Azabi St., Mokattam - Giza
 Mohandessen Branch : 20 Wad El-Nasr St., Mokattam - Giza
 Heli City Branch : 6 Abbasi El Aqad St., Heli City - Cairo
 Alexandria Branch : 88 Fouad St., (El Hana Road) - Alexandria
 Smouha Branch : 80 Fouad St., Smouha-Sa El-Gharab
 El Mansouria Branch : Aved Alia Building 2, El Gharab St., El Mansouria
 Port said Branch : Block 3/A, El-Maamoun and Mahmoud Beto Street - El-Sidon - Riya Tower above Klu Chari Bank - Port Said
 Ismailia Branch : Sheikh Said, Aghaia Tower - Front of Financial Directorate
 Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Shania Governorate
 Damietta Branch : Cornish El-Nila Fourth Section, Dukat El-Rifa Building, above S-Tech and Wala Bank

19685

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

المركز الرئيسي : 25 شارع مصطفى - كادي - الجيزة
 فرع المحندسين : 20 شارع نصر - المحندسين - الجيزة
 فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - العقاد - مدينة نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : 88 شارع فؤاد (طريق البحرية) - الإسكندرية
 فرع سموحة : 80 شارع فؤاد - سموحة - سا غرب
 فرع التمنية : 2 شارع أبو الهيثم - التمنية - قسم سويدي - دمار - الإسكندرية
 فرع بورسعيد : قطعة 3 شارع المأمون وبهجيد - بورسعيد - قسم شرق - برج الصفا إلى مصرف أبو ظبي - بورسعيد
 فرع الإسماعيلية : شارع شين برج الأندلس - أمام المديرية الثانية
 فرع الزقازيق : شارع عبد المنصور - مبنى الجمعية الزراعية - بجوار مبنى محافظة الشرقية
 فرع دمياط : شقة رقم 2 الدور الرابع عمارة الرفاه على بي بي كيه كورنيش النيل - دمياط

حماية سرية البيانات / Confidentiality Data Protecting

" Dear customer "

To ensure confidentiality for your financial, personal, and insurance- related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com

- Your direct insurance intermediary which had been appointed by your goodself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches. Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links. Kindly contact us through :

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com

. Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.

. Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company

" عميلنا العزيز "

حرصا على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:

- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواتس اب على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com

- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفتكم والمسجل بالهيئة العامة للرقابة المالية

كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علما بأن شركتنا لا تقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط الكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط الكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com

. يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل إلكترونية غير معلومة المصدر أو غير موثوق منها.

. احرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقدم بطلب تأمين أو تقديم مستندات للشركة



السيد/السادة/ شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 2321 باسمكم ولصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى عن المدة من 2023/12/24 إلى 23/12/2024 بإجمالي مبلغ تأمين 11055044 يرجى مراجعة والتأكد من أن مبلغ التأمين المنصوص عليه بالوثيقة يتناسب مع قيمة الممتلكات الحقيقية / السوقية موضوع التأمين حيث أن وثائق التأمين تتضمن شرط النسبية. كما نعتدكم علما بأنه نظرا للتغيرات المتلاحقة والمتسارعة في المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثارها على التغير في قيمة الأصول المؤمن عليها نوجه غناية سيادتكم أنه في حالة حدوث تغير في القيمة السوقية للممتلكات المؤمن عليها بما يتركب عليه أن مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة قد أصبح أقل من قيمة الممتلكات الحقيقية / السوقية موضوع التأمين فيتعين عليكم ضرورة إفادتنا برغبتكم في زيادة مبلغ التأمين ليتناسب مع القيمة الحقيقية / السوقية للممتلكات.

تعريف شرط النسبية:

هو شرط يقتضى بأنه إذا كانت قيمة الممتلكات المؤمن عليها عند وقوع الخطر المؤمن منه تفوق المبلغ المؤمن به يعتبر المشترك / المستفيد بمثابة مؤمن لدى نفسه بالفرق بين القيمتين ويحمل تبعاً لذلك نصيبه من الخسارة أما في حالة الخسارة الكلية (الهلاك الكلى) فإن الشركة ستقوم بتعويض المشترك بمبلغ التأمين المنصوص عليه بوثيقة التأمين أو القيمة السوقية أيهما أقل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام و التقدير

تحريرا في 24/12/2023

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

